المجلس الوطني لحقوق الإنسان
Conseil national des droits de l'Homme

شعبة الإعلام والتواصل
Département communication

المملكة المغربية
Royaume du Maroc

LE CNDH DANS LA PRESSE NATIONALE

المجلس الوطني لحقوق الإنسان في الصحافة الوطنية

17, 18 et 19/07/2015

اسم وخبر

اليزمي يعبر عن تضامنه مع ضحايا كنيسة تشارلستون

أجرى رئيس المجلس الوطني لحقوق الإنسان، إدريس اليزمي، يوم الثلاثاء بمدينة تشارلستون بولاية كارولاينا الجنوبية (جنوب شرق الولايات المتحدة)، مباحثات مع الدكتور نورفيل غوف، القس الجديد للكنيسة الميثودية إيمانويل، التي كانت مسرحا في 17 يونيو الماضي، لحادث لإطلاق النار خلف تسعة قتلى من بين أعضاء هذه الجماعة الأمريكية من أصل إفريقي.

وخلال هذا اللقاء، الذي حضره على وجه الخصوص ليون ستافريناسكيس، العضو الديمقراطي بمجلس النواب عن ولاية كارولاينا الجنوبية، وزميله الجمهوري جيم ميريل، أعرب اليزمي عن "إعجابه بالطريقة التي تعاملت بها مدينة تشارلستون مع هذا الهجوم الشنيع ".

وقال رئيس المجلس الوطني لحقوق الإنسان، الذي تناقلت تصريحاته صحيفة (بوست آند كوريي)، "إن ساكنة تشارلستون أرسلت إلى العالم بأسره رسالة أمل من خلال رد فعلها السلمي، الذي ينم عن إحساس عال بالواجب".

وذكرت الصحيفة أن اليزمي عبر أيضا عن إعجابه "بالمقاومة التي أبانت عنها هذه المدينة، التي اختارت بحزم الوحدة عوض العنف"، مؤكدة أن رئيس المجلس الوطني لحقوق الإنسان أصر على التنقل إلى ولاية كارولاينا الجنوبية للتعبير عن تضامنه الكامل.

اليزمي

الدعوة إلى إرساء نظام جديد لعدالة جنائية فعالة ومنصفة وإنسانية ومسؤولة

خلاصات الندوة الدولية للمجلس الوطني لحقوق الإنسان حول القانون الجنائي

عزيزة أيت موسى

اختتمت الندوة الدولية التي نظمها المجلس الوطني لحقوق الإنسان، أخيرا، بمقر مجلس النواب بالرباط، رفقة عدد من الشركاء حول "القانون الجنائي وقانون المسطرة الجنائية: رهانات إصلاح" أشغالها بخلاصات أولية دعت من خلالها إلى:

– إرساء نظام جديد لعدالة جنائية فعالة ومنصفة وإنسانية ومسؤولة، قائمة على الملاءمة التامة مع المعايير الدولية لحقوق الإنسان وملاحظات وتوصيات منظومة الأمم المتحدة.

– التأكيد على أن التشريع الجنائي يتعين أن يقي ويحمي من التعذيب والاعتقال والتعسفي والتمييز والعنف ضد المرأة، وأن يضمن الحقوق والحريات ولا ينص على العقوبات السالبة للحريات إلا كخيار أخير، ويوسع نطاق العقوبات البديلة والتدابير الوقائية، وكذا أشكال ملائمة لتنفيذ العقوبات.

كما جرى التأكيد على ضرورة تمكين التشريع الجنائي من حماية المجموعات الهشة (الأطفال والأشخاص في وضعية إعاقة والمهاجرين في وضعية غير قانونية وضحايا الاتجار بالبشر والمجموعات الهشة الأخرى...)، بالإضافة إلى الارتكاز على مقاربة لا تنص على عقوبات ضد السلوكات، التي تدخل في باب ممارسة الحريات الفردية والجماعية.

ودعت خلاصات الندوة الدولية، أيضا، إلى إطار جنائي يرتكز على عدم تجريم كل ما هو بديهي وضروري جدا في مجتمع ديمقراطي، وعلى تعزيز استقلالية الفرد وحريته، كما يوفر نطاقا أوسع للضمانات الدستورية المتعلقة بالمحاكمة العادلة وحقوق المتقاضين، ويأخذ بعين الاعتبار بعد النوع بطريقة عرضانية (تحديد وتكييف بعض الجرائم، أوامر حماية النساء ضحايا العنف، العناية الواجبة...).

كما شددت هذه الخلاصات، على ضرورة أن يعمل التشريع الجنائي على توضيح، بصفة منهجية، العناصر المكونة للجرائم، بغية تعزيز مبدأ الشرعية وتقليص نطاق العقوبات القصوى والدنيا، بالإضافة إلى النص على حل متكامل لإعادة التأهيل والإدماج والتقليص من حالات العود، وكذا ضمان توازن منصف بين المتابعة والدفاع، بين النيابة العامة وقضاة التحقيق، بين تبسيط المساطر القضائية وتعزيز ضمانات الدفاع.

من جهة أخرى، تم إبراز أهمية تمكين التشريع الجنائي من تعزيز آليات محاسبة المكلفين بإنفاذ القانون وضمان حق الانتصاف، من أجل جبر الضرر في حالة الاعتقال التعسفي، وكذا ضمان قدرة الأشخاص الموضوعين رهن الحراسة النظرية على الطعن في مشروعية الاعتقال أمام سلطة قضائية مستقلة (هابياس كوربيس)، بالإضافة إلى تحديد معايير الوضع رهن الاعتقال الاحتياطي بشكل أدق، وتقديم حل مندمج في مجال المساعدة القانونية والقضائية.

من جهة أخرى، دعت هذه الخلاصات الأولية إلى اعتماد تشريع جنائي يلغي عقوبة الإعدام، بالإضافة إلى الملاءمة التامة مع القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني والحرص على التفعيل الكامل للملاحظات الختامية والتوصيات الموجهة للمغرب من قبل الهيئات التعاهدية وأصحاب الولايات، برسم الإجراءات الخاصة وتوصيات الاستعراض الدوري الشامل.

يذكر أن المجلس الوطني لحقوق الإنسان نظم هذه الندوة الدولية بمعية الجمعيات القضائية المهنية المتمثلة في الودادية الحسنية للقضاة، ونادي قضاة المغرب، والجمعية المغربية للمرأة القاضية، فضلا عن جمعية هيئة المحامين بالمغرب، وجمعيات تحالف ربيع الكرامة، والشبكة الأورومتوسطية لحقوق الإنسان، والفيدرالية الدولية لحقوق الإنسان، واللجنة الدولية للحقوقيين والمنظمة الدولية للإصلاح الجنائي، وبدعم من موقع العلوم القانونية "ماروك دروا".

وتمثل الهدف من الندوة الدولية في تحديد الرهانات الأساسية لإصلاح التشريع الجنائي من خلال مسودتي مشروعي القانون الجنائي والمسطرة الجنائية، ومن جهة أخرى تحديد التعديلات الرئيسية التي يمكن إدخالها على مسودتي مشروعي القانونين، في أفق وضع سياسة جنائية بالمغرب قائمة على حقوق الإنسان.

قضاة ومحامون وحقوقيون يحاكمون الرميد تحت قبة البرلمان

الهيني: «وزير العدل خرج من باب مجلس السلطة القضائية ويريد العودة من النافذة»

محمد اليوبي 824 1-4

أقام قضاة ومحامون وحقوقيون محاكمة غيابية لوزير العدل والحريات، مصطفى الرميد، وذلك خلال ندوة ترافعية نظمها النسيج المدني للدفاع عن استقلال السلطة القضائية، بشراكة فعلية مع المجلس الوطني لحقوق الإنسان، يوم الأربعاء الماضي بمجلس المستشارين، حول مشروعي القانونين التنظيميين المتعلقين بالمجلس الأعلى للسلطة القضائية والنظام الأساسي للقضاة. وتزامنت الندوة مع الجدل الذي أثارته التعديلات التي اقترحها وزير العدل مسنودا بفرق الأغلبية البرلمانية، على القانونيين المذكورين، بعد انسحاب فرق المعارضة من لجنة العدل والتشريع التي خصصت للمصادقة على المشروعين.

التفاصيل (ص 4)

قضاة ومحامون وحقوقيون يحاكمون الرميد تحت قبة البرلمان

الهيني: «وزير العدل خرج من باب مجلس السلطة القضائية ويريد العودة من النافذة»

محمد اليوبي 824 1-4

أقام قضاة ومحامون وحقوقيون محاكمة غيابية لوزير العدل والحريات، مصطفى الرميد، وذلك خلال ندوة ترافعية نظمها النسيج المدني للدفاع عن استقلال السلطة القضائية، بشراكة فعلية مع المجلس الوطني لحقوق الإنسان، يوم الأربعاء الماضي بمجلس المستشارين، حول مشروعي القانونين التنظيميين المتعلقين بالمجلس الأعلى للسلطة القضائية والنظام الأساسي للقضاة. وتزامنت الندوة مع الجدل الذي أثارته التعديلات التي اقترحها وزير العدل مسنودا بفرق الأغلبية البرلمانية، على القانونيين المذكورين، بعد انسحاب فرق المعارضة من لجنة العدل والتشريع التي خصصت للمصادقة على المشروعين.

وأوضحت جميلة السيوري، منسقة النسيج المدني، أن الندوة الترافعية تأتي تداركا للأخطاء الاستراتيجية على مستوى المنهجية والمضمون التي شابت قصور المقاربة التشاركية المعتمدة من طرف وزارة العدل في إطار الحوار الوطني لإصلاح منظومة العدالة، والتي غيبت قسرا أهم المكونات الحقوقية والمهنية من محامين وقضاة وكتاب ضبط وعدول وموثقين وخبراء، مشيرة إلى أن النسيج المدني سجل وجود ردة وانتكاسة دستورية للمشروعين من ناحية عدم وجود أي مقومات لسلطة قضائية حقيقية وفعلية مستقلة وكاملة لانعدام الاستقلال المؤسساتي والإداري والمالي للسلطة القضائية عن وزارة العدل وتبعية النيابة العامة لها، فضلا عن ضعف الضمانات الفردية للقضاة وعلى رأسها عدم إحداث مجلس دولة كهيئة قضائية إدارية عليا، والمساس بحصانة القضاة ضد النقل من خلال شرعنة الانتدابات وتنقيل القضاة بسبب الترقية، وفتح منافذ جديدة للتأثير على استقلال القضاء عن طريق الإبقاء على إشراف السلطة الحكومية على التدبير المالي والإداري للمحاكم وتقييم أداء المسؤولين القضائيين، ناهيك عن ضعف الطابع التداولي لطريقة اشتغال المجلس الأعلى للسلطة القضائية.

هذا ويقترح النسيج المدني للدفاع عن استقلال السلطة القضائية، من خلال المذكرة التي سلمها لرؤساء الفرق البرلمانية، تقوية استقلالية السلطة القضائية مؤسساتيا وماليا وإداريا وتعزيز دور المجلس الأعلى للسلطة القضائية كهيئة دستورية ناظمة لها ولاية كاملة على تسيير الشأن القضائي والإشراف على الإدارة القضائية للمحاكم، واستقلالية النيابة العامة عن وزارة العدل وتخويل رئاستها للوكيل العام بمحكمة النقض، مع إحداث وتكريس مجلس الدولة باعتباره أعلى هيئة قضائية إدارية بالمملكة، ودعم مبادئ الشفافية والمساواة والإنصاف والعدالة في تدبير الوضعية الفردية للقضاة، و تكريس حق القضاة في التعبير الفردي والجماعي والانتماء للجمعيات، وتخويلها صفة المخاطب أمام المجلس الأعلى للسلطة القضائية.

وقدم محمد الصبار، الأمين العام للمجلس الوطني لحقوق الإنسان، مذكرة المجلس بخصوص مشروعي القانونين، وتضمنت المذكرة مقترحات تروم وضع قضاة النيابة العامة تحت سلطة الوكيل العام للملك لدى محكمة النقض، كما يقترح المجلس تعديل المادة 51 من قانون المسطرة الجنائية من أجل التنصيص على مبدأي استقلال النيابة العامة في القيام بمهام الأبحاث والمتابعة، وتمكين وزير العدل من أن يبلغ إلى الوكيل العام للملك لدى محكمة النقض ما يصل إلى علمه من مخالفات القانون الجنائي، لكن دون أن تكون لوزير العدل إصدار أمر كتابي بمتابعة مرتكبيها ولا تكليف من يقوم بذلك، كما يقترح المجلس إشراف وزير العدل على تنفيذ السياسة الجنائية التي تحددها الحكومة، وأن تناط بالوزير مهمة السهر على انسجام تطبيق السياسة الجنائية، وذلك عبر توجيه دوريات عامة إلى الوكيل العام للملك لدى محكمة النقض، تتضمن توجهات الحكومة بخصوص السياسة الجنائية.

وفي رده على التعديلات التي اقترحها وزير العدل على مشروع القانون التنظيمي للمجلس الأعلى للسلطة القضائية، أوضح محمد الهيني، عضو مؤسس بنادي قضاة المغرب، عضو المكتب التنفيذي لجمعية عدالة، أن الشعب صوت بالإجماع على مقتضى دستوري يخرج وزير العدل من تشكيلة المجلس الأعلى للسلطة القضائية إيذانا بنهاية وجوده في المشهد القضائي برمته، «لنفاجأ بأن المشروع المقترح يريد إعادته من النافذة بعدما خرج من الباب الواسع غير مأسوف عليه ليقرر حضوره الدائم في عضوية المجلس متى طلب ذلك ولا يمكن أن يرفض طلبه مطلقا».

وتحدث الهيني عن وجود ملك ضامن لاستقلالية السلطة القضائية لن يسمح بقضاء تابع للأغلبية الحكومية بل قضاء وطني أصيل يحمي الحقوق والحريات. وأكد الهيني أن القضاة وجمعياتهم المهنية لن يبقوا مكتوفي الأيدي أمام مشروع إهانة السلطة القضائية، ملوحا بالرد الحاسم والقوي لإيقاف عبث مشاريع الردة والانتكاسة والعبث القضائي والانتقام من القضاة «مما استوجب منا كقضاة فاعلين في الحراك القضائي إعلان الحداد على قضاء الوطن».